

وسائل الشيعة

- [285] (17758) 2 - وبإسناده عن الحسين بن سعيد، عن صفوان عن حماد بن عثمان قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن دخول البيت، فقال: أما الضرورة فيدخله، وأما من قد حج فلا. (17759) 3 - وعنه، عن فضالة، عن معاوية بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لا تصل المكتوبة في الكعبة، فإن النبي (صلى الله عليه وآله) لم يدخل الكعبة في حج ولا عمرة، ولكنه دخلها في الفتح فتح مكة، وصلى ركعتين بين العمودين ومعه اسامة بن زيد. (17760) 4 - وبإسناده عن موسى بن القاسم، عن صفوان بن يحيى، عن معاوية بن عمار قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجل حج فلم يستلم الحجر ولم يدخل الكعبة، قال: هو من السنة، فإن لم يقدر فأولى بالعذر. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك هنا (1) وفي الصلاة (2)، وتقدم أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) حج عشرين حجة (3)، وأنه لم يحج بعد الهجرة إلا مره (4). _____ 2 - التهذيب 5: 277 / 948، وأورده في الحديث 3 من الباب 35 من هذه الأبواب. 3 - التهذيب 5: 279 / 953، والاستصبار 1: 298 / 1101، وأورده في الحديث 3 من الباب 17 من أبواب القبلة. 4 - التهذيب 5: 104 / 337، وأورده في الحديث 10 من الباب 16 من أبواب الطواف. (1) تقدم في الباب 35 وفي الحديث 9 من الباب 36 من أبواب الطواف. (2) تقدم في الباب 17 من أبواب القبلة. (3) تقدم في الحديث 12 من الباب 45 من أبواب وجوب الحج. (4) تقدم في الحديث 4 من الباب 45 من أبواب وجوب الحج. (*) _____